

٦٠٢٩

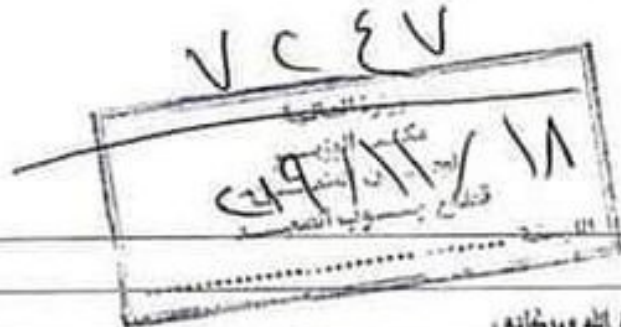
٩١١٠٠

وزارة المالية
لجان الطعن الضريبينموذج رقم (٤٠) لجان
(موسى عليه مصحوباً بعلم الوصول)

إعلان بقرار لجنة الطعن

اللجنة :	الرابعة والثلاثون	قطاع :	الأول	رقم الطعن	٤٦	لسنة	٢٠١٨
السيد /							
العنوان /							
رقم الملف /							
سنوات النزاع / ٢٠١٠ / ٢٠٠٥							
ننشرف بإبلاغ سيادتكم بأن لجنة الطعن قررت بجلستها المنعقدة بتاريخ							
بتحديد بشأن تنفيذها لضريبة المبيعات عن السنوات ٢٠١٠ / ٢٠٠٥							
على الوجه الآتي :							

كما هو موضح بالقرار المرفق



ومرسل مع هذا صورة من القرار المذكور

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

رئيس اللجنة

المستشار

ج.ا.

يوم شهر سنة
تحريراً في ٥ ٨ ٢٠١٩

مامورية ضرائب الشركات المساهمة بالقاهرة

صورة مرسله إلى

إعلاناً لها بقرار لجنة الطعن، ومرفق معه صورة القرار المذكور للعلم وإجراء اللازم.

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته .

رئيس اللجنة

المستشار

ج.ا.

يوم شهر سنة
تحريراً في ٥ ٨ ٢٠١٩

وزارة المالية
لجان الطعن الضريبي
القطاع الأول
اللجنة ٣٤ (الرابعة والثلاثون)

بالجلسة السرية المنعقدة بمقر اللجنة ١٥ شارع منصور - لاطو على - القاهرة - بتاريخ ٥ / ٨ / ٢٠١٩
برئاسة السيد الأستاذ المستشار / أحمد سليمان محمد سليمان الحسانى (نائب رئيس مجلس الدولة)
و عضوية كل من :

الأستاذ / محمد عبد السميع حجازى
الأستاذ / حسين أحمد محمد
المحاسب / حارم عبدالنواب أحمد
المحاسب / عبدالحكيم عامر محمد
و بحضور أمين سر اللجنة السيد / جاد عبدالرحمن محمد

صدر القرار التالى

فى الطعن رقم : ٤٦ لسنة ٢٠١٨

موضوع

مأمورية ضرائب الشركات المساهمة بالقاهرة
بشأن تقديرها لضريبة المرتبات عن السنوات ٢٠٠٥ / ٢٠١٠

الوقائع

تتحصل وقائع النزاع حسيما تظهرها أوراق الملف المحال الى اللجنة فى قيام المأمورية المطعون ضدها بحاسبة الشركة عن ضريبة المرتبات تقديريا عن السنوات ٢٠٠٥ / ٢٠١٠ ، بإجمالى ٣٥٩١٥٧١ ج
تم الاخطار بنموذج ٢٨ مرتبات بتاريخ ٢٢ / ٣ / ٢٠١٥ وتم الاعتراض بتاريخ ٢٣ / ٤ / ٢٠١٥
ولعدم التوصل لاتفاق داخل المأمورية لذلك تم احالة النزاع الى لجنة الطعن حيث وردت مرفقات الملف الى الامانة الفنية للقطاع بتاريخ ٤ / ٣ / ٢٠١٩ وقيد بها بالرقم الوارد بصدر هذا القرار ، وتم احالة الطعن الى هذه اللجنة للفصل فيه ، وتداول نظر الطعن على النحو التالى بحضور الجلسات ،
وبجلسة ١٥ / ٧ / ٢٠١٩ قدمت الشركة مذكرة دفاع فقررت اللجنة حجز الطعن للقرار بجلسة اليوم مع مذكرات خلال اسبوع ولم تودع أية مذكرات .
وقتها صدر القرار واودعت مسودته المشتملة على أسبابه عند النطق به



اللائحة

بعد الاطلاع على الاوراق والمستندات وانعام المداولة قانونا
وحيث أن الطعن قد استوفى اوضاعه المقررة قانونا لذلك فهو مقبول شكلا
وفى الموضوع :
تتخلص اعتراضات وطلبات الطاعن حسيما وردت بمذكرة الدفاع فى الآتى :
- العطالية بهطلان الاجراءات لعدم ورود سنوات النزاع ضمن عينة الفحص

م

- بشأن المطالبة بسلطان الاجراءات لعدم ورود سنوات النزاع ضمن عنة الفحص:

- بشأن المطالبة بتقادم سنوات النزاع لانقضاء الأجل المحدد للاختصاص

وعن هذا الدفع

ومن خلال ما تقدم تقرر اللجنة اجابة طلب الشركة في المطالبة بسقوط حق العسيلة في المطالبة بدين الضريبة لسقوطها بالتقادم عن السنوات ٢٠٠٥ / ٢٠٠٩ فقط لاختار الشركة بالفروق المستحقة عليها بعد الاجل المحدد للاختار

وحيث قامت المأمورية باخضاع الحالة للتقدير لعدم التزام الشركة بأحكام ومواد ق ٩١ لسنة ٢٠٠٥ وما يقابله من مواد اللائحة التنفيذية في تحديد ضريبة المبررات ، وحيث لم تقدم الشركة للجنة أبة مستندات من شأنها مخالفة المأمورية فيما توصلت اليه من اخضاع الحالة للتقدير

- تحديد نسبة ٢٠% من تكلفة المبيعات كاجور منصرفه للعاملين ، واخصاع نسبة ٢٠% منها للعاملين المتقاعدين ، و٢٠% لخدمة ٢٠%
- تحديد نسبة ٤٠% من م العمومية كاجور منصرفه للعاملين ، واخصاع نسبة ٢٠% منها للعاملين المتقاعدين ، و٢٠% لخدمة ٢٠%
وتأيد العمومية فيما توصلت اليه من تحديد فروق ضريبة العرتبات

21VVTT9

ضريبة الممتلكات المستحقة

وعلى المأمورية إعادة احتساب غرامة التأخير وفقا لما انتهى اليه هذا القرار

لهذه الاسباب

قررت اللجنة بقبول الطعن شكلا
وفي الموضوع :

أولا : سقوط حق المصلحة في المطالبة بدين الضريبة عن السنوات ٢٠٠٥ / ٢٠٠٩ لاختطار المأمورية بنموذج ٢٨

مرتبات بعد انتهاء الأجل المحدد للاختطار ووفقا لما انتهى اليه هذا القرار

ثانيا : تعديل ضريبة المرتبات المستحقة على العاملين لعام ٢٠١٠ الى ١٧٧٣٣٩ ج (فقط مائة سبعة وسبعون الفا
وثلاثمائة وتسعة وثلاثون جنيتها لاغير)

ثالثا على المأمورية المختصة إعادة احتساب غرامة التأخير وفقا لما انتهى اليه هذا القرار واتخاذ اجراءات الربط
طبقا لاحكام القانون ٩١ لسنة ٢٠٠٥

: على سكرتارية اللجنة اعلان كلا من طرفي النزاع بنسخة من هذا القرار بكتاب موصى عليه بعلم الوصول

أمين السر

ص

